

## شرح «منهاج الطالبين وعمدة المفتين» كتاب الحج [40]

حسام لطفي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا هو المجلس الرابع في شرح كتاب الحج من منهاج الطالبين وعمدة المفتين للامام ابي زكريا -

00:00:00

يحيى بن شرف النووي رحمه الله تعالى ورضي عنه ونفعنا بعلومه في الدارين. وكنا قد وصلنا لباب المواقيت. قال الامام النووي رحمه الله تعالى باب المواقيت. قال وقت احرام الحج شوال وذو القعدة - 00:00:20

وعشر ليال من ذي الحجة. قال وفي ليلة النحر وجهه. فلو احرم به في غير وقته انعقد عمرة على الصحيح. قال رحمه الله تعالى باب المواقيت والمواقيت جمع ميقات. والميقات في اللغة هو الحد - 00:00:41

واما الميقات في الشرع فالمقصود به ها هنا يعني زمن العبادة ومكانها. فالميقات اما ان يكون ميقاتا زمانيا واما ان يكون ميقاتا مكانيا. الميقات الزماني يعني الوقت او الزمن الذي - 00:01:01

حدده الله تبارك وتعالى لاداء هذه العبادة فيه. الميقات المكاني يعني الميقات الذي فيه ايضا يبدأ المحرم هذه العبادة. فالميقات اما ان يكون زمانيا واما ان يكون مكانيا. فاذا الميقات في الشرع - 00:01:21

هو زمن العبادة ومكانها. قال رحمه الله تعالى وقت احرام الحج شوال وذو القعدة بفتح القاف وهذا افصح من كسرهما قال وعشر ليال من ذي الحجة بكسر الحاء وهذا افصح من فتحها يعني ما بين منتهى - 00:01:41

غروب اخر ليلة من آ رمضان بالنسبة للبلد الذي هو فيه. فعلى ذلك لو انه بالحج فاحرامه صحيح. الاصل في ذلك هو قول الله عز وجل الحج احرام اشهر معلومات. وفسر جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك يعني باشهر - 00:02:01

الحج شوال وذو القعدة والعشر الاول من ذي الحجة. قال ابن مسعود وابن عمر قاله ابن مسعود وآ كذلك ابن عمر وابن عباس وابن الزبير والحسن وعطاء وغيرهم جميعا قالوا المقصود باشهر الحج يعني - 00:02:31

شوال وذو القعدة العشر الاول من ذي الحجة. يقول رحمه الله تعالى وفي ليلة النحر وجهه يعني ليلة النحر اللي هي ليلة العاشر من آ ذي الحجة وجهه يعني انه لا يصح الاحرام فيها بالحج - 00:02:51

لا يصح الاحرام فيها بالحج. لماذا؟ قالوا لان الليالي تبع للايام. ويوم النحر ايصح الاحرام فيه بالحج؟ فكذلك بالنسبة لليلة. وهذا مردود بالخبر الصحيح الذي ضحى بخلافه حديث عروة ابن مدرس الطائي. يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج الى الصلاة - 00:03:11

فقلت يا رسول الله اني جئت من جبلي طيب. اكلت راحلتي. واتعبت نفسي. والله ما تركت من جبل يعني من جبل الا وقفت عليه فهل لي من حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا - 00:03:41

هذه يعني صلاة الفجر ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد حجه وقضى تفته. معنى ذلك انه فعل ذلك في اه اذا فعل ذلك في اه - 00:04:01

آ ليلة النحر فانه يصح حجه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ووقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا قد تم حجه وقضى تفته. فدل ذلك على ان حجه صحيح. فعلى الاصح يصح الاحرام بالحج - 00:04:21

في ليلة النحر حتى وان علم انه لا يدرك عرفة قبل الفجر. طيب اذا فاته فانه يتحلل بالصفة التي الكلام عنها ان شاء الله لان الوقوف

بعرفة اذا فاته لا يمكن ابدأ ان يستدرك الحج. لانه الركن الاعظم من - [00:04:41](#)

اركان الحج لقول النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة. فاذا لم يدركه فعلى ذلك لا يمكن ان يحج. فيتحلل من حجه على الصفة التي سيأتي الكلام عنها ان شاء الله تعالى. فاذا الحج له اشهر معلومات. ذو القعدة شوال وذو القعدة - [00:05:01](#)

العشر الاول من ذي الحجة. يقول الشيخ رحمه الله فلو احرم به في غير وقته انعقد عمرة على الصحيح. وهنا ضابط مهم في باب الحج وهو ان الاحرام شديد التعلق. ولهذا لو انه احرم بالحج - [00:05:21](#)

مثلا بالحج مثلا في غير او اشهره او في غير وقته فمضى معنى كده ان احرامه سيكون لاغيا وانما سينعقد احرامه بالحج الى عمرة. لا نقول الاحرام صار صار لاغيا. لا يمكن ان يلغى هذا الاحرام وانما سينقلب - [00:05:41](#)

الى عمرة. ولهذا الشيخ يقول فلو احرم به في غير وقته يعني لو جاء المحل او الحلال يعني. فاحرم بالحج في غير وقته الذي سبق ذكرناه انعقد عمرة على الصحيح. وقوله رحمه الله ان عقد عمرة يعني تجزئه عن عمرة الاسلام فيما اذا لم يكن قد - [00:06:01](#)  
اعتمر قبل ذلك. على الصحيح في مقابله وجه اخر ضعيف انه لا يصح. فسواء كان عالما بذلك او كان جاهلا فانه قد انعقد احرامه الى عمرة قال رحمه الله تعالى وجميع السنة وقت لاحرام العمرة لكن قبل ان نتكلم عن هذه المسألة لو ان انسانا احرم بالحج في غير -

[00:06:21](#)

الحج. هل يحرم عليه ذلك؟ الذي يظهر انه لا يحرم عليه ذلك. لماذا؟ لانه ليس فيه تلبس بعبادة فاسدة بدليل اننا نقول سينقلب

احرامه الى عمرة. فهو لم يتلبس بعبادة فاسدة حتى نقول انه يحرم عليه ذلك - [00:06:50](#)

فعلى ذلك نقول فعلى ذلك نقول ان الاحرام ينقلب الى عمرة نعم يا شيخ اتفضل. بس يا ريت لو فيه سؤال نخليه في الآخر عشان بس احنا متأخرين جدا. اتفضل يا شيخ. طيب تمام. اه بس لو في - [00:07:10](#)

لو فيه صوت مش واضح او حاجة يعني ننبه لكن لو فيه سؤال نخليه يبقى الدرس افضل ينالم. طيب فيقول رحمه الله تعالى وجميع السنة قال رحمه الله وجميع السنة وقت لاحرام العمرة يعني يجوز له ان يحرم بالعمرة في اي وقت من السنة - [00:07:28](#)

لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم صح عنه انه احرم بالعمرة في اوقات وفي ازمة مختلفة من العام اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة. في ذي القعدة. عمرتين. وقال النبي صلى الله عليه وسلم عمرة في - [00:07:48](#)

تعدل حجة معي. وآ عائشة رضي الله تعالى عنها اعتمرت لامر من النبي عليه الصلاة والسلام في ذي الحجة حجة فدل هذا على ان العمرة تجوز في اي وقت من جميع العام - [00:08:08](#)

بدلالة فعل النبي عليه الصلاة والسلام وبدلالة كذلك قوله صلى الله عليه وسلم. لكن يستحب انه يكثر من العمرة لا سيما في رمضان لانها افضل من غيرها من آ العمرات في سائر العام. لانها تعدل حجة مع رسول الله - [00:08:28](#)

صلى الله عليه وسلم يعني من حيث الاجر والثواب. وهي افضل من الطواف على المعتمد فيما اذا استوي في الزمن سيصرف اليه العمرة او الطواف. فالعمرة في هذه الحالة افضل. لانها لا تقع - [00:08:48](#)

من المكلف الحر الا فرضا. وهو افضل من التطوع بخلاف الطواف. وهنا برضو ننبه احنا بنقول الطواف بالبيت هذا مستحب ويستحب كما سيأتي معنى الاكثار منه. وليس معنى ذلك ان هو يشترط ان يطوف سبعة اشواط بل لو طاف - [00:09:08](#)

آ شوطين او ثلاثة او اقل او اكثر. المهم ان هو يطوف ويأتي بهذه العبادة فهذه من اجل العبادات التي يأتي بها حال كونه في البيت الحرام. لكن مع ذلك بنقول العمرة افضل من الطواف على المعتمد اذا استوي في الزمن المصروف - [00:09:28](#)

اليهما لانها لا تقع من المكلف الحر الا فرضا. يقول الشيخ رحمه الله والميقات المكاني للحج في حق من بمكة نفس مكة وقيل كل الحرم. انتقل النووي رحمه الله للكلام عن الميقات المكاني. بعدما انتقل بعدما انتهى من الكلام عن الميقات - [00:09:48](#)

الزماني انتقل للكلام عن الميقات المكاني وهو النوع الثاني من انواع المواقيت كما عرفنا في اول الدرس الحج له ميقات مكاني حتى ولو كان قارنا. تغليباً للحج. يقول الشيخ والميقات - [00:10:08](#)

المكان للحج في حق ما في حق من بمكة حتى ولو كان افاقيا وهذه مسألة مهمة. لما يقول الشيخ في حق من بمكة ليس المقصود

بذلك يعني لابد ان يكون من اهل مكة. بل لو كان افاقيا يعني ليس من اهل مكة لكنه كان مقيما في مكة - 00:10:28  
قال نفس مكة يعني يحرم من مكة نفسها. يحرم من مكة نفسها. لا خارج مكة ولا محاذيا لها. وهذا على المعتمد. وهذا على المعتمد.

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم حتى اهل - 00:10:48

مكة من مكة يعني يحرمون من نفس مكة كما يذكر الشيخ رحمه الله تعالى قال النووي رحمه الله وقيل كل الحرم يعني اذا كان في مكة فيحرم من كل الحرم والحرم اشمل من - 00:11:08

كما هو معروف فعلى ذلك لو انه احرم من اي مكان من الحرم على هذا الوجه فانه يجوز له ذلك فقال وقيل كل الحرم يعني الاستواءه معها في الحرمة. لكن هذا مردود مردود بماذا؟ مردود - 00:11:28

تميز مكة على الحرم باحكام اخرى. وآ البعض استدلل بقوله فاهللنا من الابطح. الحديث الذي اخرج مسلم عن جابر. حديث جابر رضي الله عنه في صحيح مسلم. في صفة حجة رسول الله صلى الله - 00:11:48  
وسلم يقول فاهللنا من الابطح. فهذا معناه انه اهل من خارج مكة فهذا مردود بانه يحتمل ان العمارة كانت تنتهي اليه في ذلك الوقت.

بل هذا هو الظاهر كما دل - 00:12:08

عليه خبر نزول النبي صلى الله عليه وسلم به كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت آ نزول الابطح ليس بسنة انما نزل رسول الله اه صلى الله عليه وسلم لانه كان اسمح لخروجه اذا خرج. ونزوله بالابطح - 00:12:28

الصلاة والسلام كان يوم الفتح كما جاء في البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله آ صلى الله عليه وسلم نزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة - 00:12:48

حيث تقاسموا على الكفر يعني يريد المحصن. فالحاصل يعني ان الميقات المكاني في حق من كان بمكة نفس مكة وقيل كل الحرم. قال النووي رحمه الله واما غيره فميقات المتوجه - 00:13:02

من المدينة ذو الحليفة يعني من كان خارجا عن مكة ليس بداخلها انما هو خارج الان ميقاته يكون ماذا يقول ميقات المتوجه من المدينة ذو الحليفة. والحليفة تصغير الحلفة. بفتح اوله - 00:13:22

واحدة الحلفاء او واحدة الحلفاء وهو نبات معروف. وذو الحليفة هو الذي يسمى الان بابيار علي وذلك لان العامة يزعمون انه قاتل الجن في هذا المكان. وهذا لا اصل له - 00:13:42

اه قال ومن الشام ومصر والمغرب الجحفة ومن الشام يعني القادم من هذه الجهة او من مصر او المغرب فاحرامهم يكون من الجحفة. وهي بعيد رايغ رايغ هذه بلدة بين مكة والمدينة على طريق البحر. وهي التي يحرم منها الناس الان. آ قال - 00:14:02

ومن تهامة قال ومن تهامة اليمن يللم. ومن نجد اليمن ونجد الحجاز قرن. يعني قرن المنازل قال ومن المشرق ذات عرق من المشرق يعني من ناحية العراق وغير ذلك فانه يحرم من ذات عرق - 00:14:32

سنوا لهم الاحرام من العقيق. قبيل آ ذات عرق. لخبر وان كان فيه ضعف لكن يستأنس به حديث ابن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المشرق العقيق. لكن فيه ضعف. والاصل فيه هو فتوى عمر رضي الله عنه اذ - 00:14:52

لاهل العراق ذات عرق. وكل من الثلاثة من هذه المواقيت الثلاثة ذو الحليفة كذلك بالنسبة للجحفة وكذلك بالنسبة لذات عرق. ويللم كل هذه على بعد مرحلتين من مكة آ والاصل في ذلك هو الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه وقت لاهل المدينة ذا -

00:15:12

حذيفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يللم. وجاء عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق. وجاء عن جابر رضي الله عنه مثل ذلك - 00:15:42

قال النووي رحمه الله تعالى والافضل ان يحرم من اول الميقات ويجوز من اخره الان عرفنا المواقيت المكانية التي سيحرم منها بالحج. وكذلك بالنسبة للعمرة. طيب هل يحرم من اول الميقات؟ ولا من اخره؟ ان الميقات - 00:16:02

لان الميقات هذا عبارة عن مكان. لان الميقات هذا عبارة عن مكان. طيب هل سيحرم من اوله من اول هذا المكان ولا من اخره يقول

الافضل ان يحرم من اول الميقات. من اجل ان يقطع الباقي محرما - [00:16:22](#)

واستثنى السبكي رحمه الله تعالى ذا الحليفة. فالاحرام من عند مسجدتها افضل اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويجوز من اخره يعني يجوز الاحرام من اخره لانه يصدق عليه انه احرم من الميقات. فالعبرة بالبقعة - [00:16:42](#)

بما بني ولو كان قريبا منها فلا بد ان يحرم من هذا المكان. قال رحمه الله تعالى ومن سلك طريقا لا ينتهي الى ميقات فان حاز ميقاتا احرم من محاذاته او ميقاتين فالاصح انه يحرم من - [00:17:02](#)

هذات ابعدهما. يعني الان لو كان في طريقه ميقات سيحرم من هذا الميقات وهذا لا اشكال فيه. طيب الان هذا الطريق الذي سلكه من اراد الحج او العمرة لا يقابله او لا ينتهي الى ميقات. ماذا يصنع؟ يقول في هذه الحالة اذا حاز ميقاتا - [00:17:22](#)

من المحاذاة احرم من المحاذاة. طيب لو اشتبه عليه هذا الموضع موضع المحاذاة فانه يجتهد في هذه الحالة آآ على ذلك بنقول اذا حاز الميقات فانه يحرم من عند هذا الميقات. طيب الان - [00:17:42](#)

حذ ميقاتين. ماذا يصنع؟ يقول الشيخ رحمه الله تعالى الاصح انه يحرم من محاذاة ابعدهما يعني ابعدهما عن مكة. يعني ابعدهما عن مكة. حتى وان حاد الاقرب اولاً. يعني حتى لو حصلت المحاذاة للاقرب اولاً فانه يحرم من الابعد. وآآ ذلك وذلك - [00:18:02](#)

للاحتياط وذلك للاحتياط طيب قال رحمه الله تعالى وان لم يحاذي احرم على مرحلتين من مكة يعني اذا لم ينتهي طريقه الى الميقات ولم يكن محاذيا للميقات اصلاً. ماذا يصنع؟ يقول اذا لم يحاذي يقول ان لم يحاذي يعني ميقاتا - [00:18:32](#)

احرم على مرحلتين من مكة. لانه لا ميقات اقل من ذلك. كما ذكرنا ان منذ قليل قلنا ان هذه المواقيت على بعد مرحلتين وربما يزيد على ذلك. فاذا لو اراد ان يحرم فليحرم على مرحلتين من مكة لانه لا ميقات دون - [00:19:10](#)

هنا ذلك. وذلك لان الاحرام من المرحلتين بدل عن اقرب ميقات الى مكة واقرب ميقات اليها على مرحلتين منها لا من الحرم. فاعتبرنا المسافة من مكة من اجل ذلك. قال رحمه الله تعالى - [00:19:30](#)

ومن مسكنه بين مكة والميقات فميقاته مسكنه. الان شخص يقيم او تكون بين مكة والميقات. يعني بين مثلا ذي الحليفة ومكة. لا هو من سكان المدينة مثلاً ولا هو آآ من قبل ذلك وانما ميقاته وانما مسكنه بعد الميقات. بين الميقات وبين - [00:19:50](#)

فمن اين يحرم؟ هل نقول ارجع الى الميقات من اجل ان تحرم منه؟ لا يقول الشيخ هنا يحرم من مسكنه. وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة. حتى اهل مكة من مكة يعني من المكان - [00:20:20](#)

الذي هو فيه ينشئ الاحرام بالحج او بالعمرة. فلو جاوز مسكنه الى جهة مكة بان احرم بان احرم من محل تقصر فيه الصلاة فانه يكون مسيئاً. ويلزمه في هذه الحالة الدم - [00:20:40](#)

طيب قال رحمه الله تعالى ومن قال ومن بلغ ميقاتا غير مريد نسك. ثم اراده فميقاته موضعه وان بلغه مريدا لم تجز مجاوزته بغير احرام. الان شيخنا بيتكلم عن شخص. وصل - [00:21:00](#)

الى الميقات وهو لا يريد الحج او العمرة. فلما وصل الى الميقات او تجاوز الميقات اراد الحج او العمرة. ماذا يصنع؟ يقول الشيخ ميقاته موضعه. يعني انه لا يكلف العود الى الميقات - [00:21:29](#)

والاصل في ذلك هو مفهوم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق قال قال آآ ومن كان دون ذلك فمن حيث انجى. حتى اهل مكة من مكة - [00:21:49](#)

طيب آآ قال وآآ رحمه الله تعالى وان بلغه مريدا يعني للنسك اه قال وان بلغه مريدا يعني اه للنسك آآ لم تجز مجاوزته بغير احرام. لم تجز مجاوزته يعني الى جهة الحرم. وهو لا - [00:22:08](#)

ان يعود اليه بغير احرام يعني بغير احرام بالنسك الذي اراده. وهذا على احد وجهين في المجموع. في من احرم بعمرة من الميقات قال ثم بعد المجاوزة ادخل عليها حجا. يبقى الان بنقول ما دام ان هو اراد النسك سواء بالحج او بالعمرة لا يجوز له - [00:22:40](#)

وان يجاوز الميقات بغير احرام. لابد ان يحرم قال رحمه الله تعالى فان فعل لزمه العود ليحرم منه. يعني ايه؟ فان فعل؟ يعني اذا جاوز المريد يعني اذا جاوز المريد النسك جاوز الميقات بغير احرام. فانه - [00:23:00](#)

يلزمه ان يعود مرة اخرى الى الميقات من اجل ان يحرم منه. وهذا من باب التدارك للائم الذي وقع فيه. ومن باب التدارك للتقصير الذي اصابه. فلا بد ان يعود مرة اخرى الى الميقات من اجل ان - [00:23:27](#)

ان يحرم بالحج او بالعمرة. وهل يتعين عليه العودة الى عين الميقات؟ ولا يجزئ ان يرجع الى مثل المسافة؟ نعم نقول يجزئ ان يرجع الى مثل مسافة الميقات حتى لو اخر احرامه عما ارادوا فيه بعد الميقات - [00:23:47](#)

انه يجوز العودة اليه الى الميقات والى مثل مسافة الميقات كما شمله كلام الاصحاب لان القصد من العود هو تدارك ما فات. وهذا حاصل بالرجوع. وهذا حاصل بالرجوع الى الميقات - [00:24:07](#)

قات او الى مثل مسافة الميقات. يقول الشيخ رحمه الله تعالى الا اذا ضاق الوقت. او كان الطريق مخوفا الا اذا ضاق الوقت يعني الا اذا كان له عذر كان ضاق الوقت عن العود كان آآ خشي فوت الحج - [00:24:27](#)

لو هو راجع الميقات ثاني ممكن الحج يفوته بفوات يوم عرفة او الليلة كما عرفنا آآ لو كان له عذر بان آآ ضاق الوقت مثلا عن العود او كان الطريق مخوفا او خاف ان ينقطع عن الرفقة - [00:24:47](#)

ففي هذه الحالة يقول لم يعد ويلزمه الدم. لم يعد ويلزمه الدم لان اه الاحرام الان اه لان الانساك التي سيأتي بها صارت ناقصة. وهو الان تارك للواجب الذي اوجبه الشرع عليه وهو الاحرام من الميقات المكاني. قال رحمه الله تعالى فان احرم ثم - [00:25:07](#)

عاد فالاصح انه ان عاد قبل تلبسه بنسك سقط الدم. قال وان احرم ثم عاد فالاصح انه ان عاد قبل تلبسه بنسك سقط الدم. الان هو احرم وتجاوز ميقات المكاني ثم اراد ان يرجع الى الميقات. آآ نقول هو الان تجاوز الميقات المكاني ولم - [00:25:37](#)

تجاوز الميقات المكاني ولم يحرم. ثم اراد ان يستدرك فرجع الى الميقات مرة اخرى فهل يلزمه الدم؟ نقول بمجرد العود لا يلزمه الدم. خلاص لا دم عليه لانه عاد الى الميقات مرة اخرى فسيحرم من الميقات ولا شيء عليه. طيب الان هذا الشخص قبل ان يعود الى الميقات - [00:26:07](#)

كان قد احرم وتلبس بنسك. يبقى الان يلزمه الدم. ولا ينفعه العود بشيء فهنا الان يبقى هو الشيخ بيقول لو احرم يعني بعد مجاوزة الميقات ثم عاد الى الميقات مرة اخرى. يبقى هنا لا شيء عليه. الا اذا تلبس - [00:26:37](#)

بنسك قبل ان يعود الى الميقات. فهنا؟ لو تلبس بنسك فهنا يلزمه الدم. اما لو عاد الى الميقات قبل ان يتلبس بنسك يقول الشيخ رحمه الله تعالى سقط الدم لقطعه المسافة من الميقات محرما - [00:27:07](#)

فهنا الان؟ يبقى الان كأن الدم هذا وجب ثم سقط بالعود. فهنا؟ ومحل سقوط الدم فيما اذا لم يتلبس بنسك. محل سقوط الدم فيما اذا لم يتلبس بالنزول. قال الشيخ رحمه الله والا فلا يعني اذا - [00:27:27](#)

لم يعد اصلا او عاد بعد ان تلبس بنسك فهنا لا يسقط الدم. لانه قد تأدى نسكه باحرام ناقص. قال رحمه الله تعالى طيب الان ايه المقصود بالنسك هنا؟ مقصود - [00:27:47](#)

النسك هنا يعني آآ طواف القدوم. مثلا هذا من جملة انساك. او الوقوف بعرفة او نحو ذلك من هذه الانساك المعروفة في الحج او في العمرة. قال والافضل ان يحرم من دويرة اهله وفي قول من الميقات - [00:28:07](#)

قلت الميقات اظهر وهو الموافق للحديث الصحيحة والله تعالى اعلم. شف بقى الامام النووي رحمه الله تعالى كيف كان يتعامل مع كلام العلماء. وكيف كان يعرض كلام الاصحاب على الاحاديث - [00:28:27](#)

الصحيحة والنصوص الشرعية. ولهذا النووي رحمه الله تعالى آآ تنقيحه للمذهب هذا صار عمدة لمن جاء بعده لانه لان عمدة النووي رحمه الله تعالى في هذا التنقيح هو الاحاديث الصحيحة. فكل ما خالف الاحاديث فانه - [00:28:47](#)

لا يأخذ به ويأخذ في فيما فيما آآ ويأخذ ما يقابل ذلك. فالان في مسألة آآ في مسألة التي آآ نحن بصدها الان هل الافضل ان هو يحرم من هذا الميقات المكاني؟ ولا يحرم من دويرة اهله - [00:29:07](#)

من الرافي رحمه الله تعالى يقول يقول الافضل الرفيع يقول الافضل ان يحرم من دويرة اهله. وفي قول من الميقات. الذي يقول انه يحرم من آآ انه يحرم من دويرة اهله. لماذا يقول الافضل ان - [00:29:27](#)



يحرم من دويرة اهله. قالوا لانه اكثر عملا. وهذا قد فعله جماعة من الصحابة والتابعين. جاء هذا عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه احرم من بيت المقدس. وجاء عن ابراهيم انه قال كان الاسود يحرم من بيته - [00:29:47](#)  
وبه قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى وحكاها ابن المنذر عن علقمة والاسود وغيرهما النووي رحمه الله تعالى يقول قلت الميقات اظهر وهو الموافق للحديث الصحيحة. لان لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر احرامه من المدينة الى ان وصل الى ذي الحليفة. وهذا بالاجماع - [00:30:07](#)

كما في حجة الوداع. حديث رواه البخاري وغيره. عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. وفعل على ذلك ايضا في عمرة الحديبية كما رواه البخاري. ولانه اقل تغريرا بالعبادة لما في المحافظة على واجبات الاحرام - [00:30:37](#)  
من المشقة. يعني لو انه احرم من الميقات هو الان متبع للسنة. الامر الثاني هذا فيه محافظة على واجبات لان الانسان اذا احرم من بيته ربما تعرض في اثناء السير لشيء من المحظورات. فنقص - [00:30:57](#)

اجره بذلك ونقص آآ حجه او نقصت عمرته. فالافضل ان هو يحرم من الميقات قليلا للوقت الذي يكون محرما فيه ومحترفا فيه عن هذه المحظورات. فالميقات او الاحرام من الميقات هو هو الافضل - [00:31:17](#)

وهو الموافق للحديث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وميقات العمرة لمن هو خارج الحرم ميقات الحاج بننتبه الان الشيخ رحمه الله تعالى انتقل الكلام عن ميقات العمرة ما سبق انما هو ميقات الحج. من كان - [00:31:37](#)  
في مكة فليحرم من مكة. من المكان الذي هو فيه. من كان افاقيا فمن المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وسلم. من كان بين مكة والميقات فليحرم من بيته. هذا لا اشكال فيه. طب ننتقل الان للكلام عن ميقات العمرة. يقول الشيخ رحمه الله - [00:31:57](#)  
وميقات العمرة لمن هو خارج الحرم. ميقات الحج. ومن بالحرم يلزمه الخروج الى ادنى الحل شوف الان الامر يختلف الان بين الحج والعمرة. العمرة يقول اذا كان خارج الحرم فميقاته ميقات الحج. على حسب - [00:32:17](#)

بقي المكان الذي هو قادم منه. اما يحرم من ذي الحليفة يحرم من الجحفة رابع قرن المنازل يللم ذات عرق وهكذا. لقول النبي عليه الصلاة والسلام قال ممن اراد الحج او العمرة هن لهن ولمن اتى عليهن - [00:32:37](#)

لمن اراد الحج والعمرة. طيب قال ومن بالحرم؟ داخل الحرم يعني مكيا كان او غير مكيا. علشان المسألة التي يكثر فيها الجدل دائما. شف نص كلام العلماء في هذه المسألة وان هذه المسألة ليست بدعة محدثة ولا شيء. يقولوا لو كان مكيا - [00:32:57](#)  
او كان غير مكيا لكنه داخل مكة في الحرم واراد ان يعتمر ماذا يفعل؟ يقول يلزمه الخروج الى ادنى الحل يقينا او ظنا فيذهب مثلا الى آآ التنعيم ويعتمر آآ - [00:33:17](#)

ويعتمر لا اشكال في ذلك او الى الحديبية. ويحرم ولا اشكال عليه في ذلك. سواء كان مكيا او غير مكيا طيب فيقول رحمه الله تعالى ومن بالحرم يلزمه الخروج الى ادنى الحرم - [00:33:37](#)

قال ولو بخطوة. قال ولو بخطوة. والاصل في ذلك هو حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمرتم ولم اعتمر. فقال عليه الصلاة والسلام يا عبد الرحمن اذ - [00:33:57](#)

اذهب باختك فاعمرها من التنعيم. فاعقبها على ناقة فاعتمرمت. وعائشة رضي الله عنها كانت مكية ولا كانت يعني آآ في داخل مكة لانها جاءت للحج. هاها رضي الله عنها ما كانت مكية هي جاءت من المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل ان تحج. ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ما امرها ان ترجع الى - [00:34:19](#)

الميقات وانما امرها او امر اخاها انما امر اخاها ان آآ يعتمر بها من التنعيم اما الان طيب فيقول رحمه الله تعالى الى ادنى الحل ولو بخطوة يعني من اي جهة شاء لانه صلى الله عليه وسلم - [00:34:49](#)

عائشة رضي الله عنها مع اخيها عبدالرحمن فاعتمرمت من التنعيم ولو لم يجب ذلك يعني الخروج الى ادنى الحل لما ارسلها لضيق الوقت قوله رحمه الله تعالى ولو بخطوة هذا يوهم انه لا يكفي اقل من خطوة وليس كذلك. وانما مراد ان هو يخرج الى ادنى الحل يقين - [00:35:09](#)

او فلنا. قال رحمه الله تعالى فان لم يخرج قال فان ان لم يخرج واتى بافعال العمرة اجزأته في الازهر وعليه دم. يعني لم يخرج الى ادنى الحلم واعتمر. ما حكم هذه العمرة؟ يقول - [00:35:34](#)

جاءته يعني عن عمرة الاسلام وعن غيرها. وهذا في الازهر. لان احرامه قد انعقد اتفاقا. وآآ من حكي في انعقاد الاحرام خلافا فهذا مردود عليه. لكن مع ذلك نقول يجب عليه الدم - [00:35:58](#)

لماذا؟ لانه ترك واجبا من واجبات العمرة وهو ان يحرم من الميقات. والميقات في حقه هو ان وهو الميقات في حقه وان يخرج الى الحل وهو لم يفعل فوجب عليه الدم. قال فلو خرج الى الحل بعد احرامه سقط الدم على المذهب - [00:36:20](#)  
لو خرج الى الحل بعد احرامه سقط الدم على المذهب. وهذا نظير ما مر فيما آآ فيمن آآ جاوز الميقات ثم عاد اليه. يبقى هنا سقط الدم بمجرد العود الا اذا تلبس بنسك - [00:36:40](#)

فلا ينفعه هذا العود كما عرفناه. قال رحمه الله تعالى وافضل بقاع الحل الجعرانة ثم التنعيم ثم الحديبية. افضل بقاع الحل لمن اراد الاعتمار ممن هو داخل مكة. الجعرانة. وهي باسكان - [00:37:00](#)

العين وتخفيف الرء على الافصح. وانما قلنا هي افضل من غيرها لانه صلى الله عليه وسلم اعتمر منها ليلا. ثم اصبح كباءت. رجوعه من حنين آآ من حنين سنة ثمان آآ فتح مكة وهذا متفق عليه. وآآ قال بعد ذلك قال ثم - [00:37:20](#)

اين؟ يعني الافضل بعد الجعرانة ان يخرج الى التنعيم. لانه صلى الله عليه وسلم امر عائشة رضي الله عنها بالاعتمار من التنعيم كما مر في حديث آآ في حديث عبدالرحمن لما امره بان يخرج بها من اجل ان - [00:37:50](#)

تامر وهو يسمى الان بمسجد عائشة. بينه وبين مكة ثلاثة اميال. آآ قال رحمه الله تعالى ثم الحديبية بتخفيف الياء افصح من تشديدها. وهي بئر قريب. وبينها وبين مكة ما مر في - [00:38:10](#)

الجعرانة يعني آآ اثني عشر ميلا وقيل ثمانية عشر وجزم به جمع الحديبية تأتي بعد ذلك لانه صلى الله عليه وسلم صلى بها واراد الدخول لعمرته من قال اه رحمه الله تعالى بعد ذلك باب الاحرام. هنتكلم ان شاء الله عن هذا الباب في - [00:38:30](#)

اه الدرس القادم وان شاء الله درسنا القادم سيكون عصرا سيكون عصرا ان شاء الله تعالى وسيكون درس اخر عشاء. حاول ان شاء الله انك يعني ننتهي من هذا الكتاب خلال اليوم وغد باذن الله عز وجل - [00:39:04](#)

طيب لو في حد عنده اي سؤال آآ فليتفضل وفي الكتاب نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه. وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل - [00:39:24](#)

كفيله وحسبنا ونعم الوكيل. وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين في اي سؤال؟ مش في نفسك.

اتفضل يا شيخ. مش في الدرس السؤال مش في الدرس؟ اه. طب اسأل يا شيخ ابراهيم اتفضل. كنا عايزين آآ يعني - [00:39:44](#)  
حلقة ودرس كيف نقرأ او ما هو التسلسل في قراءة كتب الفقه؟ او كيف نتقي زي كيفية القراءة في كتب مسلا الفقه والاصول القواعد

وكيف نستعين بالكتب بفك رموز الكتب وكذا يعني - [00:40:20](#)

ممتاز يا باشا احسن الله عليك. المسألة دي مهمة لكن احنا كنا دايما بنذكر بها في دروسنا اللي هي القديمة. يعني في دراسة المصطلح في دراسة الفقه في دراسة الاصول زي ما كنا بنذكر يعني بهذه المسائل لكن الان بفضل - [00:40:39](#)

عز وجل كتب فيها كثيرون وانا يعني من عادتي ان خلاص تمام الموضوع تطرق اليه احد بشكل جيد فانا خلاص اكتفي ما اه ذكر في هذا الباب. مش من باب يعني ايه تكفير الكلام وخلاص كل واحد يبدا يتكلم وكل واحد يبدي رأيا ويشئت الناس. لا خلاص ما دام -

[00:40:59](#)

ان حد اتكلم وتكلم بكلام جيد فهذا يكفيننا. طيب هل في حاجة معينة في هذا الباب؟ اه في طبعا الكلام كثير جدا في مسل هذه المسائل زي مسلا اللي موجود في السبل المرضية ده بالنسبة يعني الكلام المعاصر او الكتب المعاصرة. هتجد فيها في كل فن من هذه

الفنون اه - [00:41:19](#)

سلما يسير عليه طالب العلم. وكل اه فن من هذه الفنون وضع اه سلمه التعليمي. اه يعني اه شيخ او عالم او طالب علم متخصص.

في الباب اللي هو آآ بيتكلم فيه. في الاصول هتجد آآ يعني من عنده - [00:41:39](#)

ائمة الاصول قد وضع سلما تعليميا لطالب العلم في ذلك. في التوحيد والعقيدة نفس الكلام في التفسير في علوم اللغة في المذاهب الاربعة على اختلافها ايضا سنجد ان على مختلف هذه المذاهب سنجد ان المشايخ جزاهم الله خيرا قد كفونا هذه المسألة. فهما -

[00:41:59](#)

فالحمد لله يعني هو موجود. اه فمممكن ترجع لاحد هذه الكتب لو انت اردت بقى حاجة من الكتب القديمة. فمممكن كتاب ابي الشوكاني

اللي هو ادب الطلب له كلام ايضا جيد لكن طبعا كلام الشوكاني رحمه الله آآ - [00:42:19](#)

آآ يعني ربما لا يتناسب مع طالب العلم في هذه الازمنة لانه آآ يتكلم عن زمانه في زمن بقى وجود العلما والمشايخ بوفرة وكثرة

والحلق الدراسة والعلم منتشرة. فكان من السهل على طلب العلم - [00:42:39](#)

ان هو يقرأ كل هذه الفنون على العلماء في كل هذه الاماكن. لكن الان الامر صعب. يعني كما لا يخفى. فكان الانسب اللي هو الكتب

المعاصرة لانها يعني ملاصقة لواقع الطلبة اكثر من غيرها. فمممكن ترجع زي ما قلت لك لكتاب مسلا السبل المرضية - [00:42:59](#)

وان شاء الله تجد فيه ماء ينفعك. ولو اردت اي شئ فيعني آآ ان شاء الله نحاول ان احنا آآ نشير عليك بما جزاكم الله خير اهم حلم

عنده سؤال طيب الجهرانة ثم التنعيم ثم الحديدية؟ اه نعم ده كنا اشرنا له في اخر الكلام. اه لبس النقاب والقفاز - [00:43:19](#)

بحضرة الاجانب اه بالمامسة هل عليه فدية؟ اه ايه ده مش فاهم معلش الايه النقاب والقفازين بحضرة الاجانب لبس النقاب

والقفازين بمحاضرة الاجانب بالمامسة. يعني ايه بالمامسة هل عليه فدية - [00:43:43](#)

اه دي هتيجي معنا ان شاء الله في الكلام على المحظورات. واه قول الشافعية في هذه المسألة ان هي لو شيئا. لا طبعا هو اصلا

القفازين او النقاب لا يجوز لها ان تلبسه بحال. سواء لامس او لم يلامس - [00:44:13](#)

فلو فعلت فعليها الفدية. لكن آآ تغطي وجهها بان تسدل عليه شيئا فهما؟ مش تلبس نقاب لا تسدل عليه شيئا تغطي الوجه بغير

النقاب. تمام؟ فلو فعل ذلك لا تجعل - [00:44:38](#)

هذا الشيء الذي اسدلته ملامسا للوجه اه فاحنا بنقول لو فعلت ذلك يعني اسدلت شيئا علشان تغطي الوجه باعتباره وجود

الاجانب. فهنا لا يتجعله ملامس سل الوجه هتعمل ايه؟ ممكن بقى تلبس كاب طاقية يعني اللي هي الكاب المعروف وبعدين بتنزل

الاسدال ده فوقيه بحيس ان هو يكون - [00:44:57](#)

بعيد عن الوجه. لو آآ جاءت الرياح وبعدين جعلت هذا الشيء يلامس الوجه دون قصد فلا شئ عليها تمام؟ او ممكن تحط وعود عودين

مسلا اعلى الازن بحيس ان هو ايه آآ بحيس ان هو يكون بعيدا عن - [00:46:08](#)

الوجه ودي مسألة يأتي الكلام عنها ان شاء الله يعني بلاش آآ نتكلم عن مسألة ما تطرقناش اليها في الدرس. لكن هذا اجمالا في مثل

هذه المسألة عند الحنابلة يجوز بحضرة الاجنبي ايه اللي يجوز - [00:46:28](#)

لبس النقاب يعني قصدك؟ معلش احنا نعم؟ ما نخدوش حاجة خارج المذهب والشيخ. نعمل له ايه بس؟ طب نعمل له ايه يا شيخ

حسام؟ كان جاي مرة هيلخبطني هلخبطنا وحاجوشنا. ما تردوش احنا. اعمل له بلوك - [00:46:52](#)

ان هو اصل هو معلش بس هو يعني ايه ما بيجيش كثير يعني فاهم هو النهاردة كده ومش هيجي ثاني ما تقلقوش. خلاص هيضطروا

بسرعة. اه يعني هو كده اه يعني دي كده - [00:47:13](#)

بيصبح علينا وبقى كده ايه ما بيشوفوش ثاني. الله المستعان طيب فاي سؤال اخر؟ الله يرضى عنك يا شيخ. واياك شخصيا ربنا

يحفزك ويبارك في عمرك. الحاجة عاملة ايه؟ والحاجة؟ والله يا شيخ بنحط الشك لله - [00:47:23](#)

ربنا يبارك في عمرهم. سلم لي عليهم والله وكل عام وانتם جميعا بخير. واسأل الله سبحانه وتعالى ان يتقبل منا ومنكم صالح الاعمال.

امين يا رب لك ايضا يا شيخنا الله يرضى عنك - [00:47:43](#)

الله يرضى عليك يا حسام وخلي الحاجة تبعت لي نصيبي من من اللحمة ربنا يحفزكم شخصيا يا رب. الله يحفزك يا شيخ الله يرضى

عليك. مية مية - [00:47:53](#)